حقوق الزوجين في نظام الأحوال الشخصية في المملكة العربية السعودية وحماية النظام لها ودور تنظيمها في الترابط الأسري

د/ معاذ بن عبد الله بن محمد الربعي (*)

الملخص:

يهدف هذا البحث إلى عرض حقوق الزوجين التي نصّ عليها نظام الأحوال الشخصية في المملكة العربية السعودية، من خلال استقراء المواد المتعلقة بحقوق الزوجين وتحليلها.

وبيان حماية النظام لهذه الحقوق، سواء كانت حقوقًا مشتركة أو خاصة، وتحليل أثر تنظيم هذه الحقوق في ترابط الأسرة.

ويُعدُّ نظام الأحوال الشخصية في المملكة العربية السعودية أحدث نظام في مجاله، وهو مُستنبَط من الشريعة الإسلامية.

وفي هذا البحث تبين إبداع التنظيم لمجال من مجالات حقوق الإنسان وهو ما يتعلق بحق الإنسان في الزواج وبناء الأسرة وفق منظومة الشريعة الإسلامية والأنظمة المرعية.

وبعد تحليل حقوق الزوجين المشتركة والخاصة في هذه الدراسة ظهر جمال التشريع في شموليته لجوانب الحقوق، وفي حمايته لها وجودًا وعدمًا في عددٍ من مواده في شتى أبواب النظام وفصوله.

ويتجلى الأثر الإيجابي لتنظيم حقوق الزوجين في تنمية الترابط الأسري، ومعرفة كل طرف الواجب الذي عليه، والحق الذي له.

وبذلك تحقّق مقاصد النكاح وغاياته.

الكلمات المفتاحية: حقوق الإنسان –النظم – الأحوال الشخصية –الزواج– الأسرة– الترابط الأسري.

(*) أستاذ الثقافة المساعد، بقسم الدعوة والثقافة الإسلامية كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة القصيم.

malrobee@qu.edu.sa

Abstract

The Rights of Spouses in Saudi Arabia's Personal Status Law: Protection, and the Role of Organization in Family Bonding

This research aims to present the rights of spouses stipulated in Saudi Arabia's Personal Status Law (PSL) by extrapolating and analyzing articles related to the rights of spouses. It explains the protection provided by PSL for these rights, whether they are shared or not. It analyses the impact of regulating these rights on family bonding. The PSL in the Kingdom of Saudi Arabia is considered the most modern in its field, and it is derived from Islamic Sharia in all its issues. In this research, the creative organization of an area of human rights was demonstrated, which is related to the human right to marry and build a family in accordance with the Islamic Sharia and the applicable regulations. After analyzing the shared and private rights of spouses in this study, the significance of the Islamic legislation appears in its comprehensiveness of aspects of rights and its protection of them, whether they exist or not, in a number of its articles in the various sections and chapters of the PSL. The positive impact of regulating the rights of spouses is evident in developing family bonding and each party's knowledge of their duties and rights. Thus, the goals and objectives of marriage are achieved.

Keywords: human rights; laws; personal status; marriage; family; family bonding

المقدِّمة:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

إن من تمام نعمة دين الإسلام مجيء شرائعه كاملة، مستوفية لاحتياجات المسلم والمسلمة في مجالات الحياة الإنسانية، قال تعالى: {ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗا} [سورة المائدة:٣]، وهذا الكمال مستلزم لتمام الرحمة والعدل، معبّر عن أنموذج فطري سماوي.

ولما كانت الحاجة ماسة إلى تنظيم أبواب من تعاملات الناس اليوم؛ صدر في المملكة العربية السعودية نظام الأحوال الشخصية، مشتملًا على تنظيم موضوعات ومسائل متعددة في الفقه الإسلامي، وجوانب أخرى في حقوق الإنسان.

ومن ضمن فصول نظام الأحوال الشخصية السعودي ما يتعلق بحقوق الزوجين المشتركة والخاصة، فجاءت المادة الثانية والأربعون منه مشتملة على ما يمكن أن أسميه بمنظومة الحقوق الزوجية، التي توضح نظرية الإسلام في هذا الموضوع بروح تتسامى عن كثير من النظريات الحقوقية والنظامية في هذا المجال.

تلك النظرية التي تؤسّس على التلازم بين معنى الحق والواجب، فما الحق إلا نتيجة حتمية للقيام بالواجب، حيث ألزمت كلًا من الزوجين بحقوق متبادلة، إضافة إلى حقوق متعلقة بأحدهما على الآخر.

وحفظًا لتلك الواجبات والحقوق؛ اعتنى نظام الأحوال الشخصية السعودي بحمايتها بأشكال تتناسب مع نوع الحق ومستحقِّه، فنصَّ النظام في ثنايا أبوابه وفصوله على العديد من المواد في هذا الإطار، فكان هذا التنظيم لحقوق الزوجين الأثر الإيجابي في تعزيز الروابط الأسرية، والمحافظة على الكيان الأسري في ظل رؤية ثقافية متميزة.

وقد مَنَّ الله عليَّ بهذا البحث، والذي هو بعنوان: حقوق الزوجين في نظام الأحوال الشخصية في المملكة العربية السعودية وحماية النظام لها ودور تنظيمها

في الترابط الأسري، بيّنت فيه بعضًا من الجوانب التي امتاز فيه نظام الأحوال الشخصية السعودي.

إشكالية البحث:

اعتنى الإنسان في الوقت المعاصر بتقنين حقوقه، وحمايتها على كافة المستويات، فأتت مشكلة البحث في استقراء وتحليل حقوق الزوجين التي نصّ عليها نظام الأحوال الشخصية السعودي، وشكل حماية النظام لها، والدور الإيجابي لتنظيم هذه الحقوق على الأسرة.

أسئلة البحث:

سؤال البحث الرئيس: ما حقوق الزوجين التي نصّ عليها نظام الأحوال الشخصية السعودي، وكيف حماها النظام، وما أثر تنظيمها في الترابط الأسري؟

وينتج عنه عدة تساؤلات، منها:

١. ما أبرز حقوق الزوجين المشتركة التي نصّ عليها نظام الأحوال الشخصية السعودي؟
٢. ما أبرز حقوق الزوجين الخاصة التي نصّ عليها نظام الأحوال الشخصية السعودي؟
٣. ما الكيفية التي يحمي بها نظام الأحوال الشخصية السعودي هذه الحقوق؟
٤. ما أثر تنظيم هذه الحقوق على ترابط الأسرة؟

أهمية البحث وأسباب اختياره:

تتضح أهمية هذا البحث من خلال مجاله المتعلق بحقوق الزوجين التي من خلالها يستقيم البناء الأسري ويقوى عماده، ومما يزيد البحث أهمية عناية المملكة العربية السعودية في تنظيم هذا المجال، من خلال إصدار نظام الأحوال الشخصية الذي يمتاز عن الأنظمة في ذات السياق، وقد وقع اختياري على هذا البحث؛ لعدة أسباب، منها ما يلي:

١. عدم الكتابة المتخصصة في هذا الموضوع.
٢. عناية الشريعة الإسلامية بالأسرة في جوانب متعددة.
٣. اختلاف الثقافات قديمًا وحديثًا في التعامل مع منظومة الزواج؛ باعتباره

أحد حقوق الإنسان.

٤. إظهار تميّز الثقافة الإسلامية في مجال النظم؛ وذلك من خلال تنظيمها لجانب حقوق الزوجين، المتمثّل في أحدث نظام صادر في هذا المجال، مستنبط من أحكام الشريعة الإسلامية والأنظمة المرعية، وهو نظام الأحوال الشخصية السعودي.

٥. كثرة الخلافات الزوجية في محاكم الأحوال الشخصية؛ لجهل الزوجين أو أحدهما في معرفة الحقوق الزوجية أو التقصير في أدائها.

فاستعنت بالله تعالى في جمع مادة علمية؛ توعية وتثقيفًا للزوجين، توصل إلى ترابط أسري، وتقلل من الآثار السلبية في هذا المجال.

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث -بعون الله- إلى:

١. عرض أبرز حقوق الزوجين المشتركة التي نصّ عليها نظام الأحوال الشخصية السعودي، وحمايته لها، وأثرها في ترابط الأسرة.

٢. عرض أهم حقوق الزوجين الخاصة التي نصّ عليها نظام الأحوال الشخصية السعودي، وحمايته لها، وأثرها في ترابط الأسرة.

منهج البحث:

في هذا البحث سأتبع المنهج الاستقرائي التحليلي لحقوق الزوجين المشتركة والخاصة، وأثر حمايتها وتنظيمها على الترابط الأسري.

مجالات البحث وحدوده:

يختص البحث بالدراسة والتحليل لحقوق الزوجين المشتركة والخاصة الواردة في الفصل الرابع من الباب الأول في نظام الأحوال الشخصية السعودي المعنون بـ (حقوق الزوجين)، الصادر حديثًا بالمرسوم الملكي رقم (م/٧٣) وتأريخ ١٤٤٣/٨/٦هـ، إضافة إلى حماية النظام لهذه الحقوق، ودورها الإيجابي على الأسرة.

الدراسات السابقة:

بعد البحث المكتبي والحاسوبي عبر شبكة الإنترنت وقواعد المعلومات في

مكتبة الملك فهد الوطنية، وبعض الجامعات السعودية؛ لم أقف على دراسة أو بحث علمي عني بدراسة هذا الموضوع.

الكلمات المفتاحية:

حقوق الإنسان- النظم- الأحوال الشخصية- الزواج- الأسرة- الترابط الأسري.

خطة البحث: حقوق الزوجين في نظام الأحوال الشخصية في المملكة العربية السعودية، وحماية النظام لها ودورها في الترابط الأسري.

قسمت هذا البحث إلى مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة.

المقدمة وفيها: مشكلة البحث، وأسئلة البحث، وأهمية البحث، وأسباب اختياره، وأهدافه، ومنهجه، وحدوده، ومجالاته، والدراسات السابقة، وخطة البحث.

التمهيد: وفيه التعريف بمصطلحات البحث، وعرض موجز لنظام الأحوال الشخصية في المملكة العربية السعودية.

المبحث الأول: حقوق الزوجين المشتركة التي نصّ عليها نظام الأحوال الشخصية السعودي، وحمايته لها، وأثرها في ترابط الأسرة، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: حسن المعاشرة بينهما بالمعروف، وتبادل الاحترام بما يؤدي للمودة والرحمة بينهما.

المطلب الثاني: عدم إضرار أحدهما بالآخر ماديًا أو معنويًا.

المطلب الثالث: عدم امتناع أحد الزوجين عن المعاشرة الزوجية أو الإنجاب إلا بموافقة الطرف الآخر.

المطلب الرابع: السكن في بيت الزوجية بمبيت الزوج فيه وبقاء الزوجة معه.

المطلب الخامس: المحافظة على مصلحة الأسرة، ورعاية الأولاد وحسن تربيتهم.

المبحث الثاني: حقوق الزوجين المشتركة التي نصّ عليها نظام الأحوال الشخصية السعودي، وحمايته لها، وأثرها في ترابط الأسرة، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الحقوق الخاصة بالزوج (يجب على الزوجة الطاعة بالمعروف وإرضاع أولادهما ما لم يكن هناك مانع).

المطلب الثاني: الحقوق الخاصة بالزوجة (يجب على الزوج النفقة بالمعروف والعدل بين الزوجات في القسم والنفقة الواجبة).

الخاتمة: وفيها أهم النتائج وأبرز التوصيات.

التمهيد

التعريف بمصطلحات البحث، وعرض موجز لنظام الأحوال الشخصية في المملكة العربية السعودية.

التعريف بمصطلحات البحث:

تعريف الحق في اللغة:

حقوق: كلمة جمع مفردها حق.

لغة:

الحق: "الحاء والقاف أصل واحد، وهو يدل على إحكام الشيء وصحته. فالحق نقيض الباطل، ويقال: حق الشيء: وجب"[(١)]، ويُجمَع على حقوق وحقاق[(٢)].

تعريف الحق اصطلاحًا:

التعريف بالحق اصطلاحًا يتجاذبه عدد من العلوم، سواء في الجانب الفقهي أو القانوني أو الأخلاقي؛ ولهذا نجد التأليف في نظرية الحق وقيمة الحق وغير ذلك.

وتدور تعريفات الفقهاء للحق حول معنى الثبوت والوجوب، ويختلف بحسب ما يضاف إليه، وتعريفهم للحق في ضوء هذا المعنى اللغوي[(٣)].

ومن أشهر تعريفات المعاصرين للحق: "اختصاص شخص بما له قيمة مادية أو معنوية، يقرر به الشرع سلطة أو تكليفًا"[(٤)]، وعُرِّف أيضًا بأنه: "اختصاص يقرر به الشرع مصلحة أو تكليفًا"[(٥)].

---

(١) مقاييس اللغة، ابن فارس القزويني، (١٥/٢) .

(٢) لسان العرب، ابن منظور، مادة: (حقق) .

(٣) المدخل للفقه الإسلامي تأريخه ومصادره ونظرياته العامة، محمد مدكور، (ص٤٢٤ بتصرف) .

(٤) الحق في الفقه الإسلامي دراسة مقارنة، محمد الألفي، (ص٣١) .

(٥) الفقه الإسلامي في ثوبه الجديد، مصطفى الزرقا، (ص١٠) .

ولم يُعرِّف نظام الأحوال الشخصية السعودي بمفردة (الحق) استقلالًا، إنما أورد عددًا من الحقوق وما يتعلَّق بها من أحكام.

وقد اختلفت تعريفات القانونين في تعريف الحق اصلاحًا؛ لاختلاف نظرية كل مذهب[١]، ومن التعريفات: "ثبوت قيمة معينة لشخص بمقتضى القانون، فيكون لهذا الشخص أن يمارس سلطات معينة يكفلها له القانون، بغية مصلحة جديرة بالرعاية"[٢].

المقصود بحقوق الزوجين في هذا البحث: ما اختص به نظام الأحوال الشخصية في المملكة العربية السعودية الزوجين من واجبات أو مصلحة مادية أو معنوية.

عرض موجز لنظام الأحوال الشخصية في المملكة العربية السعودية

صدر نظام الأحوال الشخصية في المملكة العربية السعودية بتأريخ ١٤٤٣/٨/٦هـ الموافق ٢٠٢٢/٠٣/٠٩م، وذلك بالمرسوم الملكي رقم (م/٧٣)، ونُشِر في الجريدة الرسمية بتأريخ ١٤٤٣/٠٨/١٥هـ الموافق ٢٠٢٢/٠٣/١٨م.

وبدأ العمل بالنظام بتأريخ ١٤٤٣/١١/١٥هـ، وذلك بعد (تسعين) يومًا من تاريخ نشره؛ بناء على المادة (٢٥٢) من نظام الأحوال الشخصية في المملكة العربية السعودية[٣].

ويتضمن هذا النظام (٢٥٢) مادة نظامية، فيها تنظيم لحقوق وواجبات وموضوعات ومسائل متنوعة متعلقة بالزواج وآثاره، والفرقة بين الزوجين وآثارها، والوصاية والولاية، والوصية، والتركة والإرث، في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية والأنظمة المرعية.

---

(١) للاستزادة راجع: الحق في الفقه الإسلامي (دراسة مقارنة) ، محمد الألفي، (ص٧ وما بعدها) .

(٢) أصول القانون، عبد المنعم فرج، (ص٣١٥) .

(٣) نظام الأحوال الشخصية في المملكة العربية السعودية، المادة: (٢٥٢) . راجع: موقع هيئة الخبراء بمجلس الوزراء، مجموعة الأنظمة السعودية، المجلد: (٥) ، أنظمة السلطة القضائية وحقوق الإنسان، نظام الأحوال الشخصية. "استرجعت بتاريخ: ١٤٤٥/٥/١٥هـ"، من خلال الرابط:
https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails/4d72d829-947b-45d5-b9b5-ae5800d6bac2/1

المبحث الأول

حقوق الزوجين المشتركة التي نصّ عليها نظام الأحوال الشخصية السعودي، وحمايته لها، وأثرها في ترابط الأسرة

المطلب الأول: حسن المعاشرة بينهما بالمعروف، وتبادل الاحترام بما يؤدِّي للمودَّة والرحمة بينهما.

نصّت المادة أنه: "يلزم على كل من الزوجين حقوق للزوج الآخر، ومن تلك الحقوق: حسن المعاشرة بينهما بالمعروف، وتبادل الاحترام بما يؤدي للمودة والرحمة بينهما"[(١)].

التأصيل للحق:

لا شك أن تآلف الأسرة في الإسلام مقصد عظيم من مقاصد الدِّين، بل امتنّ الله به على عباده، وجعله آية من آياته، قال تعالى: {وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾} [سورة الروم:٢١]، ولذلك جاءت الأحكام الشرعية المتعلقة بالأسرة لتحقيقه.

وجعلت قاعدة ذلك وضابطه المعين عليه هو: حسن المعاشرة بين الزوجين بالمعروف، قال تعالى: {وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ} [سورة النساء:١٩].

"وحقيقة (عشر) في اللغة العربية: الكمال والتمام، فأمر الله -سبحانه- الأزواج إذا عقدوا على النساء أن يكون أَدَمَةُ ما بينهم وصحبتهم على التمام والكمال، فإنه أهدأ للنفس، وأقر للعين، وأهنأ للعيش، وهذا واجب على الزوج، ومن سقوط العشرة تنشأ المخالعة، وبها يقع الشقاق، فيصير الزوج في شق، وهو سبب

---

(١) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب: (٢) ، الفصل: (٤) ، المادة: (٤٢) ، الفقرة: (١) ، منشور في جريدة أم القرى الرسمية بتأريخ: ١٤٤٣/٨/١٥هـ الموافق ٢٠٢٢/٣/١٨م على الرابط: https://uqn.gov.sa/?p=11442 استرجعت بتأريخ: ١٤٤٥/٥/١٥هـ.

الخلع"[١].

"والمعاشرة مفاعلة، فهي تكون من الجانبين؛ أي: ليعاشر كل منكم الآخر بالمعروف، وقد رسم الله -تبارك وتعالى- له خطة عادلة، بل هي أحسن الخطط، قال تعالى: {وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ} [سورة النساء: ١٩]، والغالب أن الفعل الذي يكون مصدره مفاعلة أنه واقع من الجانبين، مثل: جاهد مجاهدة، قاتل مقاتلة، ياسر مياسرة، عاسر معاسرة، عاشر معاشرة، وقد لا يكون من الجانبين؛ كسافر، فإن السفر لا يكون إلا من واحد[٢].

ومن العشرة بالمعروف: "أن يوفيها حقَّها من المهر والنفقة والقسم، وترك أذاها بالكلام الغليظ، والإعراض عنها والميل إلى غيرها، وترك العبوس والقطوب في وجهها بغير ذنب وما جرى مجرى ذلك، وهو نظير قوله تعالى: {فَإِمْسَاكٌۢ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌۢ بِإِحْسَٰنٍ} [سورة البقرة: ٢٢٩]"[٣].

ومما تدل عليه هذه الآية أمر الزوج بإطابة القول، وتحسين الفعل والهيئة بحسب القدرة كما يحب ذلك من زوجته، فعليه أن يفعل بها مثل ذلك كما قال تعالى: {وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ} [سورة البقرة: ٢٢٨][٤].

فعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «استوصوا بالنساء خيرًا»[٥]، وعن عائشة -رضي الله عنها- قالت: قال

(١) أحكام القرآن، ابن العربي، (٤٦٨/١ بتصرف) .
(٢) انظر: تفسير القرآن الكريم «سورة النساء»، محمد العثيمين، (١٥٣/١، ١٥٤ بتصرف) .
(٣) أحكام القرآن، الجصاص، (١٣٨/٢) .
(٤) انظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، (٢١٢/٢ بتصرف) .
(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الأنبياء، باب: قول الله تعالى: {وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة} [البقرة: ٣٠]، رقم الحديث: (٣١٣٥) ، (١٢١٢/٣) ، ومسلم في صحيحه، كتاب: الرضاع، باب: الوصية بالنساء رقم الحديث: (١٤٦٨) ، (١٠٩١/٢) .

رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: «خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي»[(١)]، وعن أبي هريرة –رضي الله عنه– قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: «أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا، وخيركم خيركم لنسائهم»[(٢)].

ويدلّ ذلك على أنه: "يلزم كل واحد من الزوجين معاشرة الآخر بالمعروف، من الصحبة الجميلة، وكف الأذى، وألا يمطله بحقه"[(٣)].

ويشمل ذلك: "المعاشرة القولية والفعلية، فعلى الزوج أن يعاشر زوجته بالمعروف، من الصحبة الجميلة، وكف الأذى، وبذل الإحسان، وحسن المعاملة، ويدخل في ذلك النفقة والكسوة ونحوهما، فيجب على الزوج لزوجته المعروف من مثله لمثلها في ذلك الزمان والمكان، وهذا يتفاوت بتفاوت الأحوال"[(٤)].

ومن المعاشرة بالمعروف: الاحتمال في القول والمبيت والنفقة، ودلّت الآيات على وجوب نفقة الزوجة، وكان –صلى الله عليه وسلم– يتلطف بأهله ويوسعهم نفقة، ولا نزاع في مشروعية المعاشرة بالمعروف، قال تعالى: {فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ} [سورة البقرة: ٢٢٩] المعروف كل ما يعرف في الشرع من أداء حقوق النكاح وحسن الصحبة، وقال تعالى: {أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖۗ} [سورة البقرة:٢٢٩] ، فلا يضار امرأته ولا يضاجرها؛ لتفتدي منه، بل يحسن عشرتها وينفق عليها كما في قوله تعالى: {لِيُنفِقۡ ذُو سَعَةٖ مِّن سَعَتِهِۦۖ وَمَن قُدِرَ عَلَيۡهِ رِزۡقُهُۥ فَلۡيُنفِقۡ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ} [سورة الطلاق:٧]، قال تعالى: {وَلَهُنَّ مِثۡلُ ٱلَّذِي عَلَيۡهِنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِ} [سورة البقرة:٢٢٨] للزوجات على الأزواج من الحق مثل الذي عليهن للأزواج من الحق

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه، باب: فضل أزواج النبي –صلى الله عليه وسلم–، رقم الحديث: (٣٨٩٥) ، وقال: حديث حسن صحيح.

(٢) أخرجه الترمذي في سننه، باب: ما جاء في حق المرأة على زوجها، رقم الحديث: (١١٦٢) ، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٣) منهج السالكين وتوضيح الفقه في الدين، عبد الرحمن بن سعدي، (ص٢٠٤، ٢٠٥) .

(٤) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن سعدي، (ص١٧٢) .

بالمعروف الذي لا ينكر في الشرع، فليؤد كل واحد منهما إلى الآخر ما يجب عليه بالمعروف، ويدخل في ذلك جميع الحقوق التي للمرأة وعليها، وأن مرد ذلك إلى ما يتعارفه الناس بينهم ويجعلونه معدودًا(١).

وقد بيّن النبي –صلى الله عليه وسلم– –كما سبق– أن المعاشرة بالمعروف تكون: "بالرزق والكسوة وحسن المعاملة، ولا يمكن في الشرائع المستندة إلى الوحي أن يعين جنس القوت وقدره مثلًا، فإنه لا يكاد يتفق أهل الأرض على شيء واحد، ولذلك إنما أمر أمرًا مطلقًا"(٢).

ويدخل في المعاشرة بالمعروف: "ما يتعارفه الناس ولا ينكره الشرع، فإن كان مما يتعارفه الناس، ولكن الشرع ينكره فإنه لا يجوز، وليس بمعروف بل هو منكر، والمراد: المعاشرة بالقول والفعل والبذل .. بالقول بأن يلين لها القول، وتلين له القول، وبالفعل: بالخدمة وما أشبهها، وبالبذل: بذل النفقات؛ من كسوة، وطعام، وشراب، ومسكن"(٣).

"فما جرى به العُرْف فإنه واجب، وما خرج عن العُرْف فليس بواجب إلا بشرط، ولهذا تجد الناس تختلف أعرافهم في هذا، فالمرجع في هذا إلى العُرْف؛ لأن الله قال: {بِٱلْمَعْرُوفِ} [سورة النساء: ١٩]"(٤).

وقد "أرشد الله تعالى الزوجين في عشرتهما وأداء حق كل منهما إلى الآخر إلى العُرْف المعتاد والعادة، الذي يرتضيه العقل، ويطمئن إليه القلب، ولا شك أن ذلك متغير حسب الاختلاف بين المناطق وأحوال الناس"(٥).

وبناء على ما سبق يتبيّن أن معنى العشرة بالمعروف التي أمر الله تعالى

---

(١) انظر: الإحكام شرح أصول الأحكام، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، (٤/٢١٠–٢١٢ بتصرف) .

(٢) حجة الله البالغة، ولي الله الدهلوي، (٢/٢١٠) .

(٣) انظر: تفسير القرآن الكريم «سورة النساء»، محمد العثيمين، (١/١٥٣، ١٥٤ بتصرف) .

(٤) اللقاء الشهري، محمد العثيمين، (٢١/٩) ، (٥٠/٤) ، بترقيم الشاملة آليًا.

(٥) مجلة مجمع الفقه الإسلامي، (٥/٢٣٩١) .

بها الأزواج هي: "أداء الحقوق كاملة للمرأة مع حسن الخلق في المصاحبة"[١].

وكذلك "أن المعاشرة بالمعروف حق لكل منهما على الآخر، ومن المعروف أن يتزين كل منهما لصاحبه، فكما يحب الزوج أن تتزين له زوجته فكذلك هي تحب أن يتزين لها"[٢].

ويدخل في معنى أخذ الزينة التنظف؛ لأن التخلية قبل التحلية، "والراجح من الخلاف أن لكل واحد من الزوجين أن يجبر الآخر على التنظف له، وهو من العشرة بالمعروف المأمور بها الزوج بقوله تعالى: {وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ} [سورة النساء: ١٩]، وكما أنه يجب للزوج على الزوجة، يجب على الزوج أيضًا، قال تعالى: {وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ} [سورة البقرة: ٢٢٨]"[٣].

وهذا يؤكد اعتبار نظام الأحوال الشخصية السعودي حسن المعاشرة بينهما بالمعروف، وتبادل الاحترام المؤدي للمودة والرحمة بينهما حقًا مشتركًا واجبًا على الزوجين.

واعتبر بعض الباحثين المعاشرة بالمعروف من الحقوق المعنوية للزوجة [٤]، وفي الحقيقة أنها من الحقوق المشتركة بين الزوجين- كما نص عليها نظام الأحوال الشخصية السعودي- ؛ للأدلة التي سبق ذكرها، وكذلك لما سيأتي من حقوق مشتركة أو خاصة داخلة في المعاشرة بالمعروف.

حماية النظام له:

وتأسيسًا على هذا الحق ورد في نظام الأحوال الشخصية السعودي عدد من المواد التفصيلية التي تعين على تطبيق هذا الحق وتحميه من التقصير أو التضييع، ومن تلك المواد ما يلي:

---

(١) راجع في ذلك: الموسوعة الفقهية الكويتية، جماعة من العلماء، (١٢٠/٣٠، ١٢١) .

(٢) المرجع السابق، (٥٧/١٠) .

(٣) موسوعة أحكام الطهارة أدلة ومسائل وقواعد وضوابط، دبيان الدبيان، (١٥٠/١٠) .

(٤) انظر: أحكام الأسرة مع الإجراءات النظامية والتطبيقات القضائية، سالم المطيري، (ص١٠٧) .

المادة الرابعة عشرة[١]:

١. كفاءة الرجل للمرأة شرطٌ للزوم عقد الزواج لا لصحته.

٢. العبرة في كفاءة الرجل حين العقد بصلاح دينه وكل ما قام العُرْف على اعتباره.

حيث جعلت صلاح دين الرجل هو المعتبر في الكفاءة، ومن صلح دينه أدّى الحقوق التي عليه كاملة، إضافة إلى تعارف الناس عليه، واعتبروه شكلًا من أشكال الكفاءة.

واعتبر النظام كفاءة الرجل شرطًا في لزوم العقد، وحصول الكفاءة أدعى إلى حسن المعاشرة بين الزوجين بالمعروف، وتبادل الاحترام بينهما، وبذلك تتحقق المودة والرحمة.

والمقصود بالكفاءة: "المساواة بين الزوجين في أمور معينة، يترتب على مراعاتها التقارب بين الأسرتين، والتوافق بين الزوجين، الأمر الذي يؤدي إلى سعادة الزوجين واستقرار الحياة الزوجية بينهما"[٢]، وقد اختلف الفقهاء في تعريفها، وحكمها، ووقت اعتبارها، وما يترتب على تخلفها[٣].

المادة الثامنة والعشرون[٤]:

إذا لم يفِ أحد الزوجين بما شرطه الآخر وفقًا لما تضمنته المادة (السابعة والعشرون) من هذا النظام؛ فللمشترط طلب فسخ عقد الزواج متى شاء إلا إذا أسقط حقه صراحة.

فإذا كان عدم الوفاء من الزوج فيكون الفسخ بلا عوض، وإذا كان من الزوجة فيكون بعوض لا يزيد على المهر.

---

(١) الفروق الفقهية بين الرجل والمرأة في الأحوال الشخصية دراسة فقهية، عبدالله العسيلي، (ص٧٢) .

(٢) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب: (١) ، الفصل: (٣) ، المادة: (١٤) ، الفقرة: (١-٢) .

(٣) للاستزادة راجع: الموسوعة الفقهية الكويتية، (٢٦٦/٣٤) ، مصطلح (كفاءة) .

(٤) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب: (١) ، الفصل: (٣) ، المادة: (٢٨) .

قد يكون لأحد الزوجين مصلحة في أمر لم يتعارف على اعتباره شكلًا من أشكال المعاشرة بالمعروف فيشترطه على الآخر، فالوفاء به يُعَدُّ من المعاشرة بالمعروف، ومما يحقق المودة والرحمة، وعند عدم الوفاء فيحق للمشترط إنهاء العقد إلا إذا أسقط حقه صراحة.

المادة التاسعة والعشرون[1]:

١. إذا اشترط في عقد الزواج ما ينافي استمراره، أو جعل عقد الزواج مقابل عقد زواج آخر؛ فالعقد باطل.

٢. مع مراعاة ما تضمنته الفقرة (١) من هذه المادة، يصح عقد الزواج، ويبطل الشرط إذا كان منافيًا لمقتضى العقد.

في بعض الحالات قد تكون الشروط منافية للأصل في عقد الزواج وهو الديمومة والاستمرار، أو الغاية منه كجعل العقد مقايضة لعقد آخر، ففي هاتين الحالتين أبطل النظام العقد، أما إذا كان الشرط منافيًا لمقتضى عقد النكاح فهنا أبطل النظام الشرط فقط.

وعند التأمّل في الحالتين سنجد أن هذا الاشتراط يمنع المعاشرة بالمعروف بين الزوجين، أو يمنع حقًا آخر مشتركًا بينهما، أو حقًا خاصًا بأحدهما، فحماية لقدسية عقد الزواج يُبطل العقد، وحماية لتحققه بأكمل صورة يبطل الشرط إذا تحقَّقت المعاشرة بالمعروف.

دور الحق في الترابط الأسري:

تحقيق هذا الحق من الطرفين يثمر الطمأنينة والانسجام بين الزوجين، فتكون الأسرة حينئذ مترابطة بعيدة عن كل ما يزعزع كيانها، قد عرف كل طرف فيها واجبه تجاه الآخر قبل أن يسأل عن حقِّه.

ومما ساعد على هذا أن نظام الأحوال الشخصية السعودي لم يقيد العشرة بالمعروف بحقوق مفصلة، بل جعل كل ما يؤدي إلى المودة والرحمة مما تعارف

---

(١) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب: (١) ، الفصل: (٣) ، المادة: (٢٩) ، الفقرة: (١-٢) .

عليه الناس محققًا للعشرة بالمعروف.

"وإذا حصلت المعاشرة بين الزوجين بالمعروف، فإن ذلك أبقى للمودة بينهما وأتم للنعمة، وكم من فراق حصل بسبب عدم المعاشرة بالمعروف، فإذا اتقى الله كل واحد منهما، وعاشر الآخر بالمعروف وأعطاه حقه الواجب عليه حصل بذلك الخير والبركة، وإذا كثرت النزاعات بين الزوجين فإنك تجد أكثر أسبابها هو عدم المعاشرة بالمعروف"(١).

وأيضًا جعل نظام الأحوال الشخصية السعودي الحق مشتركًا بين الزوجين، ليس من طرف دون الآخر، يعين على ترابط الأسرة وقيام الزوجين ببذل حق الآخر عن طيب نفس ودون توانٍ.

ولو قصَّرَ أحد الزوجين في أداء الحق فإن للآخر أن يجبره على أدائه ما دام متعارفًا على شموله بمفهوم المعاشرة بالمعروف، وهذا يحقق أحد غايات الزواج التي نصّ عليها نظام الأحوال الشخصية السعودي، وهي إنشاء أسرة مستقرة، يرعاها الزوجان بمودة ورحمة(٢).

المطلب الثاني: عدم إضرار أحدهما بالآخر ماديًا أو معنويًا.

نصّت المادة أنه: "يلزم على كل من الزوجين حقوق للزوج الآخر، ومن تلك الحقوق: عدم إضرار أحدهما بالآخر ماديًا أو معنويًا"(٣).

التأصيل للحق:

أحكام الشريعة الإسلامية كافة مبنية على دفع الضرر عن الغير، وبين الزوجين من باب أولى، ونصوص الشريعة متضافرة في هذا المعنى، قال الله تعالى: {وَٱلۡوَٰلِدَٰتُ يُرۡضِعۡنَ أَوۡلَٰدَهُنَّ حَوۡلَيۡنِ كَامِلَيۡنِۖ لِمَنۡ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَۚ وَعَلَى

(١) اللقاء الشهري، محمد العثيمين، (١٢/٤) بترقيم الشاملة آليًا.

(٢) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب: (١) ، الفصل: (٢) ، المادة: (٦) .

(٣) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب: (٢) ، الفصل: (٤) ، المادة: (٤٢) ، الفقرة: (٢) .

ٱلۡمَوۡلُودِ لَهُۥ رِزۡقُهُنَّ وَكِسۡوَتُهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ لَا تُكَلَّفُ نَفۡسٌ إِلَّا وُسۡعَهَاۚ لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةُۢ بِوَلَدِهَا} [سورة البقرة:٢٣٣]، وقال تعالى: {أَسۡكِنُوهُنَّ مِنۡ حَيۡثُ سَكَنتُم مِّن وُجۡدِكُمۡ وَلَا تُضَآرُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُواْ عَلَيۡهِنَّ} [سورة الطلاق:٦]، وقال تعالى: {وَإِذَا طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغۡنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمۡسِكُوهُنَّ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعۡرُوفٖۚ وَلَا تُمۡسِكُوهُنَّ ضِرَارٗا لِّتَعۡتَدُواْۚ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ فَقَدۡ ظَلَمَ نَفۡسَهُۥ} [سورة البقرة:٢٣١]

وروي عن النبي –صلى الله عليه وسلم– قوله: «لا ضرر ولا ضرار»[(١)]، وهذا الحديث نصّ في النهي عن "أن يتعمد أحدهما الإضرار بصاحبه، وعن أن يقصدا ذلك جميعًا"[(٢)].

وعدم إضرار أحد الزوجين بالآخر مبني على الحق السابق وهو وجوب المعاشرة بالمعروف؛ لأن الضرر والإضرار سواء كان ماديًا أو معنويًا منافٍ للمعاشرة بالمعروف، ولا يقبله أحدهما من الآخر.

ويدخل في الضرر المادي أو المعنوي استعمال أحد الزوجين الحق بقصد الإضرار بالآخر، ودليل ذلك قوله تعالى: {وَإِذَا طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغۡنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمۡسِكُوهُنَّ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعۡرُوفٖۚ وَلَا تُمۡسِكُوهُنَّ ضِرَارٗا لِّتَعۡتَدُواْۚ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ فَقَدۡ ظَلَمَ نَفۡسَهُۥ} [سورة البقرة: ٢٣١].

وهذه الآية نصّ في منع الإضرار وتحريمه؛ فقد دلّت على أنه يجب على الأزواج في حالة الطلاق: "أن يراجعوا ونيتهم القيام بحقوقهن، أو الترك بلا رجعة ولا إضرار، ولهذا قال تعالى: { وَلَا تُمۡسِكُوهُنَّ ضِرَارٗا لِّتَعۡتَدُواْ} [سورة

(١) أخرجه مالك في الموطأ، (٧٤٥/٢) ، رقم الحديث: (٣٠) ، من حديث يحيى المازني مرسلًا، ولكن له شواهد موصولة يتقوّى بها، ذكرها ابن رجب في جامع العلوم والحكم (ص٢٨٦، ٢٨٧) ، وحسّنه النووي ورواه ابن ماجه (٢٣٤٠) ، والحديث صححه الإمام أحمد والحاكم وابن الصلاح وغيرهم. انظر: خلاصة البدر المنير، (٤٣٨/٢) .

(٢) معين الحكام (ص ٢٤٤، ط. الميمنية) ، الموسوعة الفقهية الكويتية (١٨٣/٢٨) .

البقرة:٢٣١] أي: مضارة بهن {لِّتَعْتَدُواْ} في فعلكم هذا الحلال إلى الحرام، فالحلال: الإمساك بمعروف، والحرام: المضارة {وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ} [سورة البقرة:٢٣١]، ولو كان الحق يعود للمخلوق فالضرر عائد إلى من أراد الضرار. {وَلَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوًا} [سورة البقرة: ٢٣١]؛ لما بين تعالى حدوده غاية التبيين، وكان المقصود: العلم بها والعمل، والوقوف معها، وعدم مجاوزتها؛ لأنه تعالى لم ينزلها عبثًا، بل أنزلها بالحق والصدق والجد، نهى عن اتخاذها هزوًا؛ أي: لعبًا بها، وهو التجرُّؤ عليها، وعدم الامتثال لواجبها، مثل استعمال المضارة في الإمساك، أو الفراق، أو كثرة الطلاق، أو جمع الثلاث، والله من رحمته جعل له واحدة بعد واحدة؛ رفقًا به وسعيًا في مصلحته"[(١)] .

ويمكن أن يضبط استعمال الحق بـ: "أن لا يحب لأخيه إلا ما يحب لنفسه، فكل ما لو عومل به شق عليه وثقل على قلبه فينبغي أن لا يعامل به غيره"[(٢)].

وغالبًا يكون الإضرار بسبب عدم وفاء أحد الزوجين بحق الآخر، وليس هذا بعذر للإضرار، قال تعالى: {وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ} [سورة البقرة: ٢٢٨].

ويحصل تمام الحق بإعطاء الحق لمستحقه، وعدم التلاعب بحدود الله، أو جعلها مقايضة، فضلًا عن تعمُّد الضرر المادي أو المعنوي، مع الأمر بالصبر وحسن العشرة والنظر لمحمود الأخلاق، وتغليب حسنها على قبيحها، فعن أبي هريرة –رضي الله عنه– قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: «لا يفرك مؤمن مؤمنة، إن كره منها خلقًا رضي منها آخر، أو قال: "غيره"»[(٣)]، وفيه الأمر بالصبر، وتغليب الحسن على القبيح.

---

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن سعدي، (ص١٠٣ بتصرف) .

(٢) إحياء علوم الدين (٧٦/٢) ، الموسوعة الفقهية الكويتية (١٨٣/٢٨) .

(٣) صحيح مسلم، باب: الوصية بالنساء، (١٠٩١/٢ ت عبد الباقي) .

حماية النظام له:

وتأسيسًا على هذا الحق ورد في نظام الأحوال الشخصية السعودي عدد من المواد التفصيلية التي تعين على تطبيق هذا الحق وتحميه من التقصير أو التضييع، ومن تلك المواد ما يلي:

المادة الثامنة والعشرون[(١)]:

إذا لم يفِ أحد الزوجين بما شرطه الآخر وفقًا لما تضمنته **المادة (السابعة والعشرون)** من هذا النظام؛ فللمشترط طلب فسخ عقد الزواج متى شاء إلا إذا أسقط حقه صراحة، فإذا كان عدم الوفاء من الزوج فيكون الفسخ بلا عوض، وإذا كان من الزوجة فيكون بعوض لا يزيد على المهر.

فلما كان الاشتراط لمصلحة أحد الزوجين، فإن عدم الوفاء قد يوقع ضررًا، فأعطاه نظام الأحوال الشخصية السعودي حق فسخ النكاح؛ رفعًا للضرر.

وعن عقبة بن عامر -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «أحق الشروط أن توفوا به ما استحللتم به الفروج»[(٢)].

المادة السابعة والخمسون[(٣)]:

١. للزوج أن يسكن مع زوجته في بيت الزوجية: أبويه، وأولاده من غيرها متى كان مكلفًا بالإنفاق عليهم، بشرط ألا يلحق الزوجة ضرر من ذلك.
٢. للزوجة أن تسكن معها في بيت الزوجية أولادها من غير الزوج إذا لم يكن لهم حاضن غيرها أو أنهم يتضررون من مفارقتها، أو إذا رضي الزوج بذلك صراحة أو ضمنًا، ويحق للزوج العدول متى لحقه ضرر من ذلك.

---

(١) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب: (١) ، الفصل: (٣) ، المادة: (٢٨) .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الشروط، باب: الشروط في عقدة النكاح، رقم الحديث: (٢٥٧٢) ، ومسلم في صحيحه، كتاب: الرضاع، باب: الوفاء بالشروط في النكاح، رقم الحديث: (١٤١٨) .

(٣) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب: (٢) ، الفصل: (١) ، المادة: (٥٧) .

لا شك أن السكن من العشرة بالمعروف، وكماله بالاستقلال، فإن احتيج للمشاركة فيه فلا مانع بشرط عدم حصول الضرر بأحدهما، فإن شارك الزوجين أحد وحصل بسببه إضرار بأحدهما وجب رفع الضرر؛ محافظة على حق المعاشرة بالمعروف.

المادة الرابعة بعد المائة[١]:

١. لكل من الزوجين طلب فسخ عقد الزواج؛ لعلة مضرة في الآخر أو منفرة تمنع المعاشرة الزوجية -سواء كانت العلة قبل عقد الزواج أو طرأت بعده- ما لم يكن طالب الفسخ عالمًا بالعلة حين إبرام العقد أو علم بها بعد إبرامه وحصل منه ما يدل على الرضا بها من قول أو فعل.
٢. للمحكمة أن تستعين بأهل الخبرة في معرفة العلة وتقديرها.

المادة السابعة بعد المائة[٢]:

١. تفسخ المحكمة عقد الزواج بناء على طلب الزوجة إذا امتنع زوجها عن الإنفاق عليها أو تعذَّر استيفاء النفقة منه.
٢. تفسخ المحكمة عقد الزواج بناء على طلب الزوجة إذا ادَّعى الزوج الإعسار بالنفقة الواجبة لزوجته ولو كانت عالمة بذلك قبل عقد الزواج، ولها طلب الفسخ فورًا أو متراخيًا.

المادة الثامنة بعد المائة[٣]:

تفسخ المحكمة عقد الزواج بناء على طلب الزوجة؛ لإضرار الزوج بها ضررًا يتعذّر معه دوام العشرة بالمعروف، إذا ثبت وقوع الضرر.

المادة التاسعة بعد المائة[٤]:

---

(١) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب: (٣) ، الفصل: (٤) ، المادة: (١٠٤) .
(٢) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب: (٣) ، الفصل: (٤) ، المادة: (١٠٧) .
(٣) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب: (٣) ، الفصل: (٤) ، المادة: (١٠٨) .
(٤) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب: (٣) ، الفصل: (٤) ، المادة: (١٠٩) .

إذا لم يثبت وقوع الضرر الذي يتعذَّر معه بقاء العشرة بالمعروف، واستمر الشقاق بين الزوجين، وتعذر الإصلاح؛ فيتعين على كل واحد من الزوجين اختيار حكم من أهله خلال الأجل الذي تحدده المحكمة، وإلَّا عينت المحكمة حكمين من أهليهما إن تيسَّر، وإلا فمن غير أهليهما ممن تُرجى منه القدرة على الإصلاح، ويحدد لهما مدة تحكيم لا تزيد على (ستين) يومًا من تاريخ تعيينهما.

وهذه المواد التي نصّ عليها نظام الأحوال الشخصية السعودي تعالج أشكالًا من الضرر المادي أو المعنوي الذي قد يحصل لأحد الزوجين، وأشكال الضرر وأسبابه متعددة متجددة، ومن الأسباب التي نصّ عليها نظام الأحوال الشخصية السعودي ما يلي[1]:

- علة مانعة من المعاشرة بالمعروف كالبعد.
- الإعسار أو الامتناع عن الإنفاق.
- حصول ضررٍ لا تدوم معه العشرة بالمعروف كالعيب أو سوء العشرة.

لكنَّ ذلك يكون بعد ثبوت الضرر وتحقق الشروط وانتفاء الموانع المنصوص عليها في المواد، وفي حالة تعذر إثبات الضرر، واستمرار الشقاق يُلجأ إلى الحَكَمَين.

وعرف الضرر بأنه: "الألم الذي لا نفع فيه يوازيه أو يربي عليه"[2].

وعُرِّف الضرر الواقع على الزوجة بأنه: "ما يلحق الأذى أو الألم ببدن الزوجة أو نفسها أو يعرضها للهلاك.

وهو تعريف مناسب للضرر الموجب للتفريق، فالضرر الذي يُعَدُّ سببًا من أسباب التفريق بين الزوجين هو ما يصدر عن الزوج من قول أو فعل أو ترك أو مظهر يضر بالمرأة، ويصدر عن الزوج بقصد وتعمُّد، وبدون وجه حق، أي: بدون

---

(١) بعض هذه الأسباب محل خلاف بين أهل العلم، لكني في بناء هذا البحث اعتمدت على ما قرره النظام واختاره، دون خوض في الخلاف الفقهي؛ حتى لا أخرج عن سمت البحث.

(٢) أحكام القرآن، ابن العربي، (٨١/١) .

موجب شرعي لهذا الإضرار"[١].

ومن التعريفات الشاملة للضرر أنه: "الأذى الذي لا نفع فيه يوازيه أو يربي عليه"، وهو أشمل وأعم في المعنى ويدخل فيه الزوج والزوجة[٢].

دور الحق في الترابط الأسري:

الحياة الزوجية عمادها المعاشرة بالمعروف، ولذلك اعتبر نظام الأحول الشخصية السعودي أن من حقوق الزوجين المشتركة عدم إضرار أحد الزوجين بالآخر ماديًا أو معنويًا؛ لأن وقوع الضرر مفسد للعلاقة الزوجية، والتزام الزوجين بعدم الإضرار، وكف الأذى معين على ترابط الأسرة.

ونصوص الشريعة جاءت بالصبر، وتغليب الحسن من الأخلاق، فضلًا عن الأمر بكف الإضرار بالغير البعيد فكيف بالقريب.

وعند وقوع ضرر متعمد بتقصير في حق واجب، أو تجاوزٍ في استعماله، أوجبت الشريعة إزالة الضرر بالقدر المحافظ على ترابط الأسرة ما أمكن، وأشرت سابقًا إلى حماية نظام الأحوال الشخصية السعودي لهذا الحق، بإزالة الضرر في صور مختلفة، مع مراعاة غايات النكاح في إنشاء أسرة مستقرة يرعاها الزوجان بمودة ورحمة[٣].

وعالج نظام الأحوال الشخصية السعودي حالات يتعذَّر معها الترابط الأسري، وفضل الله واسع.

المطلب الثالث: عدم امتناع أحد الزوجين عن المعاشرة الزوجية أو الإنجاب إلا بموافقة الطرف الآخر.

---

(١) المفصل في أحكام المرأة، عبد الكريم زيدان، (٤٣٧/٨) .

(٢) عضل النساء والتفريق للشقاق بين الشريعة والقانون، نايف الجندي، (ص٤٤) .

(٣) نصّ نظام الأحوال الشخصية السعودي على غايات النكاح، الباب: (١) ، الفصل: (٢) ، المادة: (٦) .

نصّت المادة أنه: "يلزم على كل من الزوجين حقوق للزوج الآخر، ومن تلك الحقوق: عدم امتناع أحد الزوجين عن المعاشرة الزوجية أو الإنجاب إلا بموافقة الطرف الآخر"[1].

التأصيل للحق:

المعاشرة الزوجية حق مشترك بين الزوجين، واجب عليهما بذله؛ لأنه يحقق إحدى أهم غايات النكاح وهي الإحصان، ويدل على ذلك قوله تعالى: {أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْۚ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ} [سورة البقرة:١٨٧]، وقوله تعالى: {فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ﴿٢٢٢﴾ نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْۖ وَقَدِّمُواْ لِأَنفُسِكُمْ} [سورة البقرة:٢٢٢-٢٢٣]، وقوله تعالى: {وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ ﴿٥﴾ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿٦﴾} [سورة المؤمنون:٥-٦].

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص –رضي الله عنهما– قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم– له: «ألم أخبر أنك تصوم النهار وتقوم الليل؟ قلت: بلى يا رسول الله. قال: فلا تفعل؛ صم وأفطر، وقم ونم، فإن لجسدك عليك حقًا، وإن لعينك عليك حقًا، وإن لزوجك عليك حقًا»[2].

وعن أبي هريرة –رضي الله عنه– عن النبي –صلى الله عليه وسلم– أنه قال: «إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فلم تأته، فبات غضبان عليها لعنتها

---

(١) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب: (٢) ، الفصل: (٤) ، المادة: (٤٢) ، الفقرة: (٣) .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: النكاح، باب: (لزوجك عليك حقًا) ، رقم الحديث: (٤٩٠٣) واللفظ له، ومسلم في صحيحه، كتاب: الصيام، باب: النهي عن صوم الدهر، رقم الحديث: (١١٥٩) .

الملائكة حتى تصبح»[١].

وعدم الامتناع إلا بموافقة الآخر؛ لكونه حقًا مشتركًا، وكذلك مقاصد الشريعة مشتركة بين الزوجين "والجماع يكون عبادة إذا نوى به قضاء حق الزوجة ومعاشرتها بالمعروف الذي أمر الله تعالى به، أو طلب ولد صالح، أو إعفاف نفسه أو إعفاف الزوجة، ومنعهما جميعًا من النظر إلى حرام أو الفكر فيه أو الهم به أو غير ذلك من المقاصد الصالحة"[٢].

ويجب عليه أن يطأها بالمعروف[٣]، ويجب عليها أن تطيعه إذا طلبها إلى الفراش، وذلك فرض واجب عليها[٤]، ودليل ذلك قوله تعالى: {وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ} [سورة البقرة: ٢٢٨].

وكذلك ما يتعلق في الإنجاب فإنه حق مشترك بينهما، ودليل ذلك حديث أنس بن مالك –رضي الله عنه– أن النبي –صلى الله عليه وسلم– قال :«تزوجوا الودود الولود، فإني مكاثر بكم الأنبياء يوم القيامة»[٥].

"والأصل أن لكل من الزوجين الحق في إنجاب الأولاد، فليس للزوج أن يعزل عن زوجته إلا بإذنها، وليس للزوجة أن تتخذ أي وسيلة لمنع الحمل إلا بإذنه"[٦] .

حماية النظام له:

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: بدء الوحي، باب: إذا قال أحدكم: آمين...، رقم الحديث: (٣٠٦٥) ، ومسلم في صحيحه، كتاب: النكاح، باب: تحريم امتناعها من فراش زوجها، رقم الحديث: (١٤٣٦) واللفظ له.

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، النووي، (٩٢/٧) .

(٣) روضة المحبين، ابن القيم، (ص٢١٦، ٢١٧) .

(٤) الفتاوى الكبرى، ابن تيمية، (١٤٤/٣) .

(٥) أخرجه أبو داود برقم (٢٠٥٠) ، وأخرجه أحمد (٢٤٥/٣) .

(٦) الموسوعة الفقهية الكويتية، (١٥٦/٣) .

وتأسيسًا على هذا الحق ورد في نظام الأحوال الشخصية السعودي عدد من المواد التفصيلية التي تعين على تطبيق هذا الحق، وتحميه من التقصير أو التضييع، ومن تلك المواد ما يلي:

المادة الحادية والخمسون[١] :

مع مراعاة أحكام المادة (الثالثة والأربعين) من هذا النظام، تجب النفقة للزوجة على زوجها بموجب عقد الزواج الصحيح إذا مكَّنته من نفسها حقيقةً أو حكمًا.

المادة الخامسة والخمسون[٢]:

يسقط حق الزوجة في النفقة إذا منعت نفسها من الزوج، أو امتنعت عن الانتقال إلى بيت الزوجية أو المبيت فيه أو السفر مع الزوج، من دون عذر مشروع.

المادة الثالثة عشرة بعد المائة[٣]:

على المحكمة أن تفسخ عقد الزواج بناء على طلب الزوجة في الحالتين الآتيتين:

١. إذا حلف زوجها على عدم جماعها مدة تزيد على (أربعة) أشهر، ما لم يرجع عن يمينه قبل انقضاء الأشهر الأربعة.

٢. إذا امتنع عن جماعها مدة تزيد على (أربعة) أشهر بلا عذر مشروع.

وهذه المواد التي نصّ عليها نظام الأحوال الشخصية السعودي تحمي حق المعاشرة الزوجية، وما يترتب عليه كطلب الولد ونحوه، وتضمن عدم امتناع أحد الزوجين عن المعاشرة الزوجية أو الإنجاب إلا بموافقة الطرف الآخر.

فلو امتنع الزوج عن المعاشرة الزوجية لعذر غير مشروع، فللمحكمة فسخ

---

(١) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب: (٢) ، الفصل: (١) ، المادة: (٥١) .

(٢) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب: (٢) ، الفصل: (١) ، المادة: (٥٥) .

(٣) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب: (٣) ، الفصل: (٤) ، المادة: (١١٣) .

النكاح بطلب من المرأة؛ لحصول الضرر عليها، وفوات مقصد من مقاصد النكاح.

"وحصول الضرر للزوجة بترك الوطء مقتض للفسخ بكل حال، سواء كان بقصد من الزوج أو بغير قصد، ولو مع قدرته وعجزه، كالنفقة وأولى للفسخ بتعذره في الإيلاء إجماعًا"(١).

ولو امتنعت المرأة عن المعاشرة الزوجية دون عذر مشروع، فإنه يسقط حقها في النفقة، وهي لا تجب أصلًا إلا إذا مكَّنته من نفسها حقيقةً أو حكمًا.

وكذلك يدخل في إزالة الضرر امتناع أحدهما عن الإنجاب دون عذر مشروع؛ لفوات مقصد من مقاصد النكاح.

دور الحق في الترابط الأسري:

جاءت أحكام الشريعة الإسلامية محققة لضروريات الإنسان، وما منعت الشريعة شيئًا إلا وفتحت من الحلال أضعافه، ولذلك شُرِع النكاح؛ ليقي الإنسان من الزنا والفواحش، وهو الطريق الوحيد لبقاء النسل البشري، والوطء بالمعروف هو: "عمدة المعاشرة ومقصودها"(٢).

ولا شك أن المعاشرة الزوجية بالمعروف والإنجاب من أكبر الأسباب المحققة للترابط الأسري، وعدمهما يُعَدُّ علة أو عيبًا تجوز معه الفرقة بينهما وكل حالة بحسبها.

وبالإنجاب تبقى أواصر الأسرة، ويحفظ النسل البشري، وتقل الفواحش؛ لوجود طريق شرعي لقضاء الشهوة.

ومن خلال المعاشرة الزوجية تهذب الميول، ويتحقق الاستمتاع المشروع، ويتوفر السكن والاستقرار النفسي للزوجين، والأسرة عموماً(٣).

وكما أن على المرأة حق إجابة الرجل إذا دعاها لفراشه، فإنَّ أبت فإن فعلها كبيرة، فعلى الرجل أيضًا أن يشبع رغبات زوجته؛ لأن هذا عدل أمرنا الله

(١) الفتاوى الكبرى، ابن تيمية، (٨١/٥) .

(٢) روضة المحبين، ابن القيم، (ص٢١٦، ٢١٧) .

(٣) حقوق الإنسان في مجال الأسرة من منظور إسلامي، مفرح القوسي، (ص٤٤، ٤٥) .

بأدائه[1]، وهما وسيلة لتحقيق المودة والرحمة والتناسل وغيرها من مقاصد النكاح وغاياته، ولا تتحقق تلك المقاصد عند المنع أو الامتناع.

(١) حقوق المرأة في ضوء السنة النبوية، نوال العيد، (ص٧٨٦) .

المطلب الرابع: السكن في بيت الزوجية بمبيت الزوج فيه وبقاء الزوجة معه.

نصت المادة أنه: "يلزم على كل من الزوجين حقوق للزوج الآخر، ومن تلك الحقوق: السكن في بيت الزوجية بمبيت الزوج فيه وبقاء الزوجة معه"(١).

التأصيل للحق:

توفير السكن وتهيئته من واجبات الزوج، وجاء الأمر به في كتاب الله، قال تعالى: {أَسۡكِنُوهُنَّ مِنۡ حَيۡثُ سَكَنتُم مِّن وُجۡدِكُمۡ} [سورة الطلاق:٦]، وهذا أمر بإسكانهن وقدر الإسكان بالمعروف، وهو البيت الذي يسكنه مثله ومثلها، بحسب وجد الزوج وعسره(٢).

وأما السكن في بيت الزوجية فهو من الحقوق المشتركة بين الزوجين، قال تعالى: {وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِ} [سورة النساء: ١٩]، وهو من أوجب مقتضيات العشرة بالمعروف.

"ومن المعروف المأمور به أن يسكنها في مسكن تأمن فيه على نفسها ومالها، كما أن الزوجة لا تستغني عن المسكن؛ للاستتار عن العيون والاستمتاع وحفظ المتاع، وهو حق ثابت بإجماع أهل العلم"(٣).

ومن المعاشرة بالمعروف: المبيت، والمسكن(٤).

---

(١) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب: (٢) ، الفصل: (٤) ، المادة: (٤٢) ، الفقرة: (٤) .

(٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن سعدي، (ص٨٧١ بتصرف) .

(٣) الموسوعة الفقهية الكويتية، (١٠٨/٢٥) .

(٤) انظر: الإحكام شرح أصول الأحكام، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، (٢١٠/٤-٢١٢ بتصرف) ، تفسير القرآن الكريم «سورة النساء»، محمد العثيمين، (١٥٣/١، ١٥٤ بتصرف) .

حماية النظام له:

وتأسيسًا على هذا الحق ورد في نظام الأحوال الشخصية السعودي عدد من المواد التفصيلية التي تعين على تطبيق هذا الحق وتحميه من التقصير أو التضييع، ومن تلك المواد ما يلي:

المادة الخامسة والأربعون[١]:

النفقة حق من حقوق المنفَق عليه، وتشمل: الطعام، والكسوة، والسكن، والحاجيات الأساسية بحسب العُرْف وما تقرره الأحكام النظامية ذات الصلة.

المادة السادسة والأربعون[٢]:

يراعى في تقدير النفقة حال المنفَق عليه وسعةُ المنفِق.

المادة الخامسة والخمسون[٣]:

يسقط حق الزوجة في النفقة إذا منعت نفسها من الزوج، أو امتنعت عن الانتقال إلى بيت الزوجية أو المبيت فيه أو السفر مع الزوج، من دون عذر مشروع.

المادة السادسة والخمسون[٤]:

تسكن الزوجة مع زوجها في مسكن الزوجية المناسب، إلا إذا اشترطت في عقد الزواج خلاف ذلك.

ولما كان حق السكن عرضة للضياع أو الإهمال أو الاستغلال اعتبره نظام الأحوال الشخصية السعودي جزءًا من النفقة الواجبة، وحقًا للمنفَق عليه، والمعتبر فيه عُرْف الناس.

كذلك حمى النظام هذا الحق من المبالغة فيه؛ وذلك أن النظر في تقديره يراعى فيه حال المنفَق عليه وسعةُ المنفِق.

---

(١) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب: (٢) ، الفصل (١) ، المادة: (٤٥) .
(٢) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب: (٢) ، الفصل (١) ، المادة: (٤٦) .
(٣) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب: (٢) ، الفصل (١) ، المادة: (٥٥) .
(٤) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب: (٢) ، الفصل (١) ، المادة: (٥٦) .

ومن جانب آخر حمى النظام حق الزوج في حالة امتناع المرأة عن تمكين نفسها أو الانتقال إلى بيت الزوجية أو المبيت فيه دون عذر مشروع، فيسقط حقها في النفقة ومنها السكن.

وأما شكل المبيت الواجب فهو يختلف باختلاف العادات؛ لأن الله تعالى قال: {وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ}[١].

دور الحق في الترابط الأسري:

السكن نعمة امتنّ الله بها على عباده، قال تعالى: {وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنۢ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا} [سورة النحل:٨٠]، وهذا في السكن الحسي، فهو مكان الأسرة واجتماعها وائتلافها، ولا يمكن أن تنشأ أسرة من دون سكن يجمعها دون النظر إلى شكله، ولأهميته جعلته الشريعة حقًا للزوجة على زوجها؛ ولأنه سبب مادي للترابط الأسري.

وأما السكن المعنوي المتمثل بمشروعية الزواج بين الزوجين فهو آية من آيات الله، قال تعالى: {وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾} [سورة الروم:٢١].

ومن مقتضياته المبيت، ويكون بميت الزوج فيه وبقاء الزوجة معه، فإذا قام الزوجان بهذا الحق خير قيام حصل الترابط والوئام، وتحققت دواعي المودة والرحمة، وأصبح بناء الترابط الأسري متينًا.

(١) مجموعة أسئلة تهم الأسرة المسلمة، محمد العثيمين، (ص١٠٨) .

المطلب الخامس: المحافظة على مصلحة الأسرة، ورعاية الأولاد وحسن تربيتهم.

نصّت المادة أنه: "يلزم على كل من الزوجين حقوق للزوج الآخر، ومن تلك الحقوق: المحافظة على مصلحة الأسرة، ورعاية الأولاد وحسن تربيتهم"(١).

التأصيل للحق:

هذا الحق أعظم وأشمل الحقوق الزوجية التي نصّ عليها نظام الأحوال الشخصية السعودي؛ لأنه اعتبر المحافظة على مصلحة الأسرة ورعاية الأولاد فوق أي اعتبار، وجعل ذلك واجبًا على الزوجين جميعهما، وحقًا لهما، وهذا ليس بمستغرب عند النظر إلى تفسير نظام الأحوال الشخصية السعودي لعقد الزواج والغاية منه، حيث اعتبر أن: "الزواج عقد بأركان وشروط، يرتّب حقوقًا وواجبات بين الزوجين، غايته الإحصان وإنشاء أسرة مستقرة، يرعاها الزوجان بمودة ورحمة"(٢).

إذًا وجود أسرة مستقرة إحدى غايات النكاح، ولا يمكن لهذه الغاية أن تتحقّق إلا بأن تجعل مصلحة الأسرة وحسن تربية الأولاد فوق كل الاعتبارات.

وقد تضافرت نصوص الشريعة في الحث على ذلك، قال تعالى: {وَأْتَمِرُواْ بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ} [سورة الطلاق: ٦]؛ أي: "ليأمر كل واحد من الزوجين ومن غيرهما الآخر بالمعروف، وهو كل ما فيه منفعة ومصلحة في الدنيا والآخرة، فإن الغفلة عن الائتمار بالمعروف يحصل فيه من الشر والضرر ما لا يعلمه إلا الله، وفي الائتمار تعاون على البر والتقوى"(٣)، وقال تعالى: {يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ

(١) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب: (٢) ، الفصل: (٤) ، المادة: (٤٢) ، الفقرة: (٥) .

(٢) نصّ نظام الأحوال الشخصية السعودي على غايات النكاح، الباب: (١) ، الفصل: (٢) ، المادة: (٦) .

(٣) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن سعدي، (ص٨٧١ بتصرف)

أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ} [سورة التحريم:٦]، "ووقاية الأهل والأولاد بتأديبهم وتعليمهم، وإجبارهم على أمر الله، فلا يسلم العبد إلا إذا قام بما أمر الله به في نفسه، وفيما يدخل تحت ولايته من الزوجات والأولاد وغيرهم ممن هو تحت ولايته وتصرفه"[(١)]، وعن عائشة -رضي الله عنها- قالت: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي»[(٢)]، وعن ابن عمر -رضي الله عنهما- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: «كلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته، الأمير راع، والرجل راع على أهل بيته، والمرأة راعية على بيت زوجها وولده، فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته»[(٣)]، ولفظ مسلم: «... والرجل راع على أهل بيته وهو مسؤول عنهم، والمرأة راعية على بيت بعلها وولده وهي مسؤولة عنهم ... »[(٤)]، وهذه النصوص تؤكّد على وجوب هذا الحق على الزوجين جميعهما، كلٌ حسب مسؤوليته الشرعية والنظامية، وكذلك ما وافق الفطرة السوية، والعُرْف غير المخالف للشريعة.

حماية النظام له:

من غايات نظام الأحوال الشخصية السعودي المحافظة على الأسرة، فليس بغريب لو قلت أن النظام بكامله حامٍ لهذا الحق بوجه من الوجوه، ويمكن التمثيل لأنواع من الحماية النظامية لهذا الحق، كما يلي:

المادة السادسة[(٥)]:

(١) المرجع السابق، (ص٨٧٤ بتصرف) .

(٢) سبق تخريجه، ص١١.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: النكاح، باب: المرأة راعية في بيت زوجه، رقم الحديث: (٤٩٠٤) واللفظ له، ومسلم في صحيحه، كتاب: الإمارة، باب: باب فضيلة الإمام العادل، رقم الحديث: (١٨٢٩) .

(٤) صحيح مسلم، كتاب: الإمارة، باب: باب فضيلة الإمام العادل، رقم الحديث: (١٨٢٩)

(٥) نصّ نظام الأحوال الشخصية السعودي على غايات النكاح، الباب: (١) ، الفصل: (٢) ، المادة: (٦) .

الزواج عقد بأركان وشروط، يرتّب حقوقًا وواجبات بين الزوجين، غايته الإحصان وإنشاء أسرة مستقرة، يرعاها الزوجان بمودة ورحمة.

المادة الرابعة عشرة[١]:

١. كفاءة الرجل للمرأة شرطٌ للزوم عقد الزواج لا لصحته.

٢. العبرة في كفاءة الرجل حين العقد بصلاح دينه وكل ما قام العُرْف على اعتباره.

المادة التاسعة والعشرون[٢]:

١. إذا اشترط في عقد الزواج ما ينافي استمراره، أو جعل عقد الزواج مقابل عقد زواج آخر؛ فالعقد باطل.

٢. مع مراعاة ما تضمنته الفقرة من هذه المادة، يصح عقد الزواج، ويبطل الشرط إذا كان منافيًا لمقتضى العقد.

المادة الثمانون[٣]:

لا يقع الطلاق في الحالات الآتية:

١. طلاق غير العاقل أو غير المختار.

٢. طلاق من زال عقله اختيارًا ولو بمُحَرَّم.

٣. طلاق من اشتد غضبه حتى حال بينه وبين تحكمه في ألفاظه.

٤. إذا كانت الزوجة في حال حيض أو نفاس أو طهر، جامعها زوجها فيه، وكان الزوج يعلم بحالها.

المادة التاسعة بعد المائة[٤]:

---

(١) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب: (١) ، الفصل: (٣) ، المادة: (١٤) .

(٢) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب: (١) ، الفصل: (٣) ، المادة: (٢٩) .

(٣) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب: (٣) ، الفصل: (٢) ، المادة: (٨٠) .

(٤) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب: (٣) ، الفصل: (٤) ، المادة: (١٠٩) .

إذا لم يثبت وقوع الضرر الذي يتعذَّر معه بقاء العشرة بالمعروف، واستمر الشقاق بين الزوجين، وتعذَّر الإصلاح؛ فيتعين على كل واحد من الزوجين اختيار حكم من أهله خلال الأجل الذي تحدده المحكمة، وإلَّا عيّنت المحكمة حكمين من أهليهما إن تيسر، وإلا فمن غير أهليهما ممن تُرجى منه القدرة على الإصلاح، ويحدد لهما مدة تحكيم لا تزيد على (ستين) يومًا من تاريخ تعيينهما.

المادة الرابعة عشرة بعد المائة[١]:

ما لم تكن الغيبة بسبب عمل، فللزوجة طلب فسخ عقد الزواج بسبب غياب زوجها المعروف موطنه أو محل إقامته إذا غاب عنها مدة لا تقل عن (أربعة) أشهر ولو كان له مال يمكن استيفاء النفقة منه، ولا يحكم لها بذلك إلا بعد إنذاره: إما بالإقامة مع زوجته أو نقلها إليه أو طلاقها، على أن يمهل لأجلٍ لا يزيد على (مائة وثمانين) يومًا من تاريخ إنذاره.

المادة الرابعة والعشرون بعد المائة[٢]:

الحضانة هي حفظ من لا يستقل بنفسه عما يضره، وتربيته والقيام على مصالحه بما في ذلك التعليم والعلاج.

المادة السابعة والعشرون بعد المائة[٣]:

١. الحضانة من واجبات الوالدين معًا ما دامت الزوجية قائمة بينهما، فإن افترقا فتكون الحضانة للأم، ثم الأحق بها على الترتيب الآتي: الأب، ثم أم الأم، ثم أم الأب، ثم تقرر المحكمة ما ترى فيه مصلحة المحضون، وذلك دون إخلال بما تضمنته المادة (السادسة والعشرون بعد المائة) من هذا النظام.

٢. للمحكمة أن تقرر خلاف الترتيب الوارد في الفقرة (١) من هذه المادة، بناء على مصلحة المحضون.

---

(١) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب: (٣) ، الفصل: (٤) ، المادة: (١١٤) .

(٢) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب: (٤) ، الفصل: (٢) ، المادة: (١٢٤) .

(٣) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب: (٤) ، الفصل: (٢) ، المادة: (١٢٧) .

المادة السادسة والأربعون بعد المائتين[1]:

يلتزم المعنيون بإنفاذ أحكام هذا النظام بالمحافظة على سرية المعلومات التي اطلعوا عليها بحكم عملهم، وذلك بما يحفظ حرمة الأسرة وأسرارها.

فمن خلال هذه المواد يتبيّن شكل من أشكال الحماية النظامية للأسرة؛ وذلك لأن نظام الأحوال الشخصية السعودي اعتبر وجود أسرة مستقرة إحدى غاياته.

ومن جوانب الحماية العناية بصلاح الدِّين في كفاءة الرجل حين العقد، وإبطال كل عقد أو شرط ينافي ديمومة الأسرة، وأيضًا بطلان الشرط عند منافاته لمقتضى العقد.

وكذلك فيما يتعلق بالطلاق فلم يعتبر المنظّم عددًا من حالاته؛ محافظة على مصلحة الأسرة، كذلك وضع مدة معينة محاولة للإصلاح، وعدم تفرق الأسرة؛ وذلك عند استمرار الشقاق بين الزوجين وتعذُّر إثبات الضرر المنافي للعشرة بالمعروف.

وكذلك عند طلب المرأة فسخ النكاح؛ بسبب غياب الزوج، حيث حدَّد النظام عددًا من الإجراءات التي تساعد على التئام الأسرة.

وفيما يتعلق برعاية الأطفال وحضانتهم وتربيتهم جعلها النظام واجبًا مشتركًا بين الزوجين ما دام عقد الزوجية قائمًا، فإن حصل فراق ففيه تفصيل حسب مصلحة المحضون.

ومما يؤكد على مراعاة مصلحة الأسرة أن نظام الأحوال الشخصية السعودي ألزم كل معني بإنفاذ أحكام النظام بالمحافظة على سرية المعلومات؛ لحفظ حرمة الأسرة.

دور الحق في الترابط الأسري:

هذا الحق خاتمة الحقوق الزوجية المشتركة التي نصّت عليها المادة، وهو في الحقيقة أساسها وغايتها، وعند النظر في تلك الحقوق أجد أنها تؤول إلى تحقيقه.

وإذا التزم الزوجان في حياتهما الأسرية أن يحافظا على مصلحة أسرتهما،

---

(١) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب: (٨) ، المادة: (٢٤٦) .

ورعاية أولادهما وحسن تربيتهم، وأن يجعلوا ذلك فوق كل اعتبار؛ فإن الترابط الأسري كائن ولا بد.

وهذا الاشتراك في الحق مع ما فيه المنافع إلا أنه يحصل بسببه كثير من النزاعات والتشاحن، وهذا له أسباب كثيرة.

ومهما يكن من أمر فلا تخلو أسرة من مشكلة ولا بد، لكن مراعاة مصلحة الأسرة والأولاد تُنهِي كثيرًا من المشكلات، والله تعالى يقول: {وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا} [سورة النساء: ١٩]؛ أي: "ينبغي لكم -أيها الأزواج- أن تمسكوا زوجاتكم مع الكراهة لهن، فإن في ذلك خيرًا كثيرًا، من ذلك امتثال أمر الله وقبول وصيته التي فيها سعادة الدنيا والآخرة، ومنها أن إجباره نفسه -مع عدم محبته لها- فيه مجاهدة النفس، والتخلُّق بالأخلاق الجميلة، وربما أن الكراهة تزول وتخلفها المحبة، كما هو الواقع في ذلك، وربما رزق منها ولدًا صالحًا نفع والديه في الدنيا والآخرة"[(١)]، فحتى مع الكره أو عدم كمال المعاشرة بالمعروف، فالشريعة في نصوص كثيرة جاءت بالأمر بالصبر وحسن المعاملة بين الزوجين، فعن أبي هريرة -رضي الله عنه- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «...واستوصوا بالنساء خيرًا، فإنهن خلقن من ضلع، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء خيرًا»[(٢)].

وفي حالة افتراق الزوجين عند تعذُّر العشرة بالمعروف، وهما يدركان مسؤولية رعاية الأولاد وتربيتهم؛ فإن انفصام عرى الأسرة في هذه الحالة أقل ضررًا من جعلهم إحدى أدوات الصراع الأسري.

المبحث الثاني

حقوق الزوجين المشتركة التي نصّ عليها نظام الأحوال الشخصية السعودي،

---

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن سعدي، (ص١٧٢ بتصرف).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: النكاح، باب: الوصاة بالنساء، رقم الحديث: (٤٨٩٠) واللفظ له، ومسلم في صحيحه، كتاب: الرضاع، باب: الوصية بالنساء، رقم الحديث: (١٤٦٨).

المطلب الأول: الحقوق الخاصة بالزوج:

نصّت المادة أنه: "يجب على الزوجة الطاعة بالمعروف وإرضاع أولادهما ما لم يكن هناك مانع"[(١)].

التأصيل للحق:

طاعة الزوجة لزوجها بالمعروف هو أحد الحقوق الواجبة الخاصة بالزوج، قال تعالى: {ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ} [سورة النساء:٣٤]، وقال تعالى: { وَلَهُنَّ مِثۡلُ ٱلَّذِي عَلَيۡهِنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيۡهِنَّ دَرَجَةٞۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٞ} [سورة البقرة: ٢٢٨]، "فأخبر الله تعالى في هذه الآية أن لكل واحد من الزوجين على صاحبه حقًا، وأن الزوج مختص بحق له عليها ليس لها عليه مثله"[(٢)]، ويدلّ عليه قوله تعالى: { وَلِلرِّجَالِ عَلَيۡهِنَّ دَرَجَةٞ} [سورة البقرة:٢٢٨]؛ بفضل القوامية[(٣)]، وفي بيان الدرجة أقوال كثيرة، منها: وجوب الطاعة[(٤)]، ويدلّ عليه قوله تعالى: { فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٞ} [سورة النساء:٣٤] يعني مطيعات، وهو أحد أنواع القنوت"[(٥)]، وقوله تعالى: { وَلِلرِّجَالِ عَلَيۡهِنَّ دَرَجَةٞ} [سورة البقرة: ٢٢٨] "فيه تأكيد لمقصدين: أحدهما دفع توهم المساواة بين الرجال والنساء في كل الحقوق، توهمًا من قوله آنفا: {وَلَهُنَّ مِثۡلُ ٱلَّذِي عَلَيۡهِنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ} [سورة البقرة:٢٢٨]، وثانيهما تحديد إيثار الرجال على النساء بمقدار مخصوص؛

(١) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب: (٢) ، الفصل: (٤) ، المادة: (٤٢) .
(٢) أحكام القرآن، الجصاص، (٤٥٣/١) .
(٣) أحكام القرآن، ابن العربي، (٥٣٠/١) .
(٤) المرجع السابق، (٢٥٧/١) .
(٥) المرجع السابق، (٥٣١/١) .

لإبطال إيثارهم المطلق، الذي كان متبعًا في الجاهلية"[١]، وهذه الدرجة هي ما فضَّل به الأزواج على زوجاتهم"[٢]، "فحقوق الرجال أكثر من حقوق النساء، ولهذا كان على الزوجة أن تطيع زوجها، وليس على الزوج أن يطيع زوجته، قال تعالى: { فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا} [سورة النساء: ٣٤] وهذا من معنى الدرجة، ودرجة الرجال على النساء من وجوه متعددة"[٣]، و"حق الزوج على الزوجة أن تطيعه في كل أمر مباح يأمرها به، فكيف إذا أمرها بما هو مشروع"[٤].

وأما إرضاع أولادهما فدليل مشروعيته قوله تعالى: {وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ ۚ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ ۚ وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ} [سورة البقرة: ٢٣٣]، واختلف الفقهاء في حكمه على الأم، وكذلك حقّها في طلب أجرة المثل بالإرضاع[٥]. والمنظِّم هنا جعل الرضاع واجبًا على الأم من دون أجرة، واعتبره حقًا للزوج على زوجته ما لم يكن هناك مانع، كالفرقة أو التعاسر ونحو ذلك.

حماية النظام له:

(١) التحرير والتنوير، (٤٠١/٢، ٤٠٢ بتصرف) .
(٢) المرجع السابق، (٤٠١/٢، ٤٠٢) .
(٣) انظر: تفسير القرآن الكريم «الفاتحة والبقرة»، محمد العثيمين، (١٠٥/١) .
(٤) موسوعة أحكام الطهارة، الدبيان، (١٤٩/١٠) .
(٥) للاستزادة راجع: الموسوعة الفقهية الكويتية، (٢٣٩/٢٢ وما بعدها) ، (رضاع) .

وتأسيسًا على هذا الحق ورد في نظام الأحوال الشخصية السعودي عدد من المواد التفصيلية التي تعين على تطبيق هذا الحق وتحميه من التقصير أو التضييع، ومن تلك المواد ما يلي:

المادة الحادية والخمسون[١]:

مع مراعاة أحكام **المادة (الثالثة والأربعين)** من هذا النظام، تجب النفقة للزوجة على زوجها بموجب عقد الزواج الصحيح إذا مكَّنته من نفسها حقيقةً أو حكمًا.

المادة الخامسة والخمسون[٢]:

يسقط حق الزوجة في النفقة إذا منعت نفسها من الزوج، أو امتنعت عن الانتقال إلى بيت الزوجية أو المبيت فيه أو السفر مع الزوج، من دون عذر مشروع.

المادة الرابعة والعشرون بعد المائة[٣]:

الحضانة هي حفظ من لا يستقل بنفسه عما يضره، وتربيته والقيام على مصالحه بما في ذلك التعليم والعلاج.

المادة السابعة والعشرون بعد المائة[٤]:

١. الحضانة من واجبات الوالدين معًا ما دامت الزوجية قائمة بينهما، فإن افترقا فتكون الحضانة للأم... .

لما كانت طاعة الزوج من الحقوق الواجبة للزوج على زوجته، حفظ نظام الأحوال الشخصية هذا الحق من خلال عددٍ من الوسائل وجودًا وعدمًا، فاعتبر أن النفقة تجب للزوجة على زوجها إذا مكّنته من نفسها حقيقة أو حكمًا، والتمكين شكل من أشكال الطاعة.

---

(١) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب: (٢) ، الفصل: (١) ، المادة: (٥١) .
(٢) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب: (٢) ، الفصل: (١) ، المادة: (٥٥) .
(٣) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب (٤) ، الفصل: (٢) ، المادة: (١٢٤) .
(٤) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب (٤) ، الفصل: (٢) ، المادة: (١٢٧) .

وكذلك يسقط حقها في النفقة إذا منعت نفسها من الزوج أو امتنعت عن الانتقال إلى بيت الزوجية أو المبيت فيه أو السفر مع الزوج، من دون عذر مشروع.

وأما ما يتعلق بإرضاع أولادهما فقد حفظه النظام كذلك بتأكيده على الحضانة وجعلها من واجبات الوالدين أثناء الزوجية، وذلك من خلال القيام بمصلحة الطفل، وأوجبها ما يتعلق بالرضاعة خاصة في سني الطفل الأولى.

دور الحق في الترابط الأسري:

مؤسسة الأسرة كغيرها من المؤسسات، تحتاج إلى ربان يقودها، ويحميها ويدافع عنها، وتداخل المصالح فيها لا يقيمه بعدل إلا تكامل الأدوار بين الزوجين، ولهذا جُعلت القوامة للزوج، وأوجبت طاعته بمعروف.

وهذه القوامة ليست سيطرة واستبداد، بل جعلها الحكيم الخبير لتحقيق إدارة الأسرة بكفاءة، ويثمر الاستقرار الاجتماعي، ورقي الأسرة وحمايتها من الفتن والأهواء.

تلك نظرية الإسلام في التعامل بين الزوجين، فلا مساواة في كل الحقوق؛ لأنه موقع في الظلم لا محالة، فضلًا عن التنازع المؤدي إلى التفكك الأسري[١].

وكذلك إرضاع ولديهما، ففي القيام به تمام الترابط الأسري، وكمال التربية الأسرية للطفل، وتحقيق مصالحه، والشقاق بين الزوجين مؤد لتفرق الأسرة، وعدم قيام كل طرف بواجبه، ولذلك يقول الله -عز وجل- في الرضاعة: { وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُۥٓ أُخْرَىٰ} [سورة الطلاق: ٦].

(١) موسوعة حقوق الإنسان في الإسلام، خديجة النبراوي، (ص١١٤) .

المطلب الثاني: الحقوق الخاصة بالزوجة:

نصّت المادة أنه: "يجب على الزوج النفقة بالمعروف والعدل بين الزوجات في القسم والنفقة الواجبة"(١).

التأصيل للحق:

نفقة الزوجة حق واجب لها على زوجها، وهذا من تمام عدل الإسلام، والله الحكيم العليم هيّأ الزوج لذلك وألزمه به، قال تعالى: {ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ} [سورة النساء:٣٤]، وقال تعالى: {لِيُنفِقۡ ذُو سَعَةٖ مِّن سَعَتِهِۦۖ وَمَن قُدِرَ عَلَيۡهِ رِزۡقُهُۥ فَلۡيُنفِقۡ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ} [سورة الطلاق:٧]، وقال تعالى: {وَعَلَى ٱلۡمَوۡلُودِ لَهُۥ رِزۡقُهُنَّ وَكِسۡوَتُهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ لَا تُكَلَّفُ نَفۡسٌ إِلَّا وُسۡعَهَاۚ لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةُۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوۡلُودٞ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦۚ} [سورة البقرة:٢٣٣]، وقال تعالى: {قَدۡ عَلِمۡنَا مَا فَرَضۡنَا عَلَيۡهِمۡ فِيٓ أَزۡوَٰجِهِمۡ} [سورة الأحزاب:٥٠]، وعن عائشة –رضي الله عنها– قالت: "دخلت هند بنت عتبة امرأة أبي سفيان على رسول الله –صلى الله عليه وسلم–، فقالت: يا رسول الله، إن أبا سفيان رجل شحيح، لا يعطيني من النفقة ما يكفيني ويكفي بني، إلا ما أخذت من ماله بغير علمه، فهل علي في ذلك من جناح؟ فقال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: «خذي من ماله بالمعروف، ما يكفيك ويكفي بنيك»"(٢)، والنفقة على الزوجة، والعدل بين الزوجات في النفقة والقسم من العشرة بالمعروف، قال تعالى: {وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِ} [سورة النساء: ١٩]، فيجب على الزوج "أن يوفيها حقها من النفقة والقسم"(٣)، وهو من المعاشرة الفعلية،

(١) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب: (٢) ، الفصل: (٤) ، المادة: (٤٢) .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: النفقات، باب: إذا لم ينفق الرجل، فللمرأة أن تأخذ بغير علمه ما يكفيها وولدها من معروف، رقم الحديث: (٥٠٤٩) ، ومسلم في صحيحه، كتاب: الأقضية، باب: قضية هند، رقم الحديث: (١٧١٤) واللفظ له.

(٣) أحكام القرآن، الجصاص، (١٣٨/٢) .

"ويدخل فيها الكسوة ونحوها، فيجب على الزوج لزوجته المعروف من مثله لمثلها في ذلك الزمان والمكان، وهذا يتفاوت بتفاوت الأحوال"(١).

ويدلّ عليه أيضًا قوله تعالى: {وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ} [سورة البقرة:٢٢٨]، "فللزوجات على الأزواج من الحق مثل الذي عليهن للأزواج من الحق بالمعروف الذي لا ينكر في الشرع، فليؤدِّ كل واحد منهما إلى الآخر ما يجب عليه بالمعروف، ويدخل في ذلك جميع الحقوق التي للمرأة وعليها، وأن مرد ذلك إلى ما يتعارفه الناس بينهم ويجعلونه معدودًا(٢).

"والصواب المقطوع به عند جمهور العلماء أن نفقة الزوجة مرجعها إلى العُرْف، وليست مُقدَّرة بالشرع، بل تختلف باختلاف أحوال البلاد والأزمنة وحال الزوجين وعادتهما"(٣).

وقد بيّن النبي -صلى الله عليه وسلم- -كما سبق- أن المعاشرة بالمعروف تكون: "بالرزق والكسوة وحسن المعاملة، ولا يمكن في الشرائع المستندة إلى الوحي أن يعين جنس القوت وقدره مثلًا، فإنه لا يكاد يتفق أهل الأرض على شيء واحد، ولذلك إنما أمر أمرًا مطلقًا"(٤).

وكذلك لما شُرع في الإسلام التعدُّد، وجب العدل بين النساء في النفقة والقسم وسائر الأمور حسب الاستطاعة، وحرمت الشريعة الجور والميل، قال تعالى: {وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ۖ فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِ ۚ وَإِن تُصْلِحُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٢٩﴾} [سورة النساء:١٢٩]، "فجعل من حقها عليه ترك إظهار الميل إلى

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن سعدي، (ص١٧٢ بتصرف) .

(٢) انظر: الإحكام شرح أصول الأحكام، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، (٤/٢١٠-٢١٢ بتصرف) .

(٣) الفتاوى الكبرى، ابن تيمية، (٣/٣٨٢) .

(٤) حجة الله البالغة، ولي الله الدهلوي، (٢/٢١٠) .

غيرها، وقد دلّ ذلك على أن من حقِّها القسم بينها وبين سائر نسائه؛ لأن فيه ترك إظهار الميل إلى غيرها..."[١].

وعن أبي هريرة –رضي الله عنه– عن النبي –صلى الله عليه وسلم– قال: «إذا كان عند الرجل امرأتان فلم يعدل بينهما جاء يوم القيامة وشقه ساقط»[٢].

حماية النظام له:

وتأسيسًا على هذا الحق ورد في نظام الأحوال الشخصية السعودي عدد من المواد التفصيلية التي تعين على تطبيق هذا الحق وتحميه من التقصير أو التضييع، ومن تلك المواد ما يلي:

المادة الرابعة والأربعون[٣]:

١. نفقة كل إنسان في ماله إلا الزوجة فنفقتها على زوجها ولو كانت موسرة.

المادة الخامسة والأربعون[٤]:

النفقة حق من حقوق المنفَق عليه، وتشمل: الطعام، والكسوة، والسكن، والحاجيات الأساسية بحسب العُرْف وما تقرره الأحكام النظامية ذات الصلة.

المادة السادسة والأربعون[٥]:

يراعى في تقدير النفقة حال المنفَق عليه وسعةُ المنفِق.

المادة السابعة والأربعون[٦]:

١. يجوز أن تكون النفقة نقدًا.

٢. يعدُّ من الإنفاق إتاحة المال عينًا أو منفعةً.

---

(١) أحكام القرآن، الجصاص، (٤٥٣/١) .

(٢) أخرجه أبو داود في سننه برقم:(٢١٣٣) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب: النكاح، باب: ما جاء في التسوية بين الضرائر، رقم الحديث: (١١٤١) وصححه الألباني، وأخرجه ابن ماجة برقم(١٩٦٩)

(٣) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب: (٢) ، الفصل: (١) ، المادة: (٤٤) .

(٤) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب: (٢) ، الفصل: (١) ، المادة: (٤٥) .

(٥) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب: (٢) ، الفصل: (١) ، المادة: (٤٦) .

(٦) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب: (٢) ، الفصل: (١) ، المادة: (٤٧) .

المادة الثامنة والأربعون[١]:

١. مع مراعاة ما تقي به **المادة (السادسة والأربعون)** من هذا النظام، يجوز زيادة النفقة أو إنقاصها تبعًا لتغير الأحوال.

المادة التاسعة والأربعون[٢]:

تستحق النفقة المستمرة للزوجة والأولاد والوالدين من تاريخ إقامة الدعوى للمطالبة بها، وتعدُّ دينًا ممتازًا يُقدَّم على سائر الديون بخلاف النفقة الماضية، فتخضع إلى حكم باقي الديون.

المادة الحادية والخمسون[٣]:

مع مراعاة أحكام **المادة (الثالثة والأربعين)** من هذا النظام، تجب النفقة للزوجة على زوجها بموجب عقد الزواج الصحيح إذا مكَّنته من نفسها حقيقةً أو حكمًا.

المادة السابعة بعد المائة[٤]:

١. تفسخ المحكمة عقد الزواج بناء على طلب الزوجة إذا امتنع زوجها عن الإنفاق عليها أو تعذَّر استيفاء النفقة منه.

٢. تفسخ المحكمة عقد الزواج بناء على طلب الزوجة إذا ادعى الزوج الإعسار بالنفقة الواجبة لزوجته ولو كانت عالمة بذلك قبل عقد الزواج، ولها طلب الفسخ فورًا أو متراخيًا.

اعتبر نظام الأحوال الشخصية السعودي النفقة من حقوق الزوجة على زوجها، سواء كانت الزوجة غنية أو فقيرة.

وتشمل النفقة: الطعام، والكسوة، والسكن، والحاجيات الأساسية، سواء كانت نقدية أم عينية، ويرجع تقديرها إلى ما تعارف عليه الناس زيادة أو نقصًا،

---

(١) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب: (٢) ، الفصل: (١) ، المادة: (٤٨) .

(٢) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب: (٢) ، الفصل: (١) ، المادة: (٤٩) .

(٣) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب: (٢) ، الفصل: (١) ، المادة: (٥١) .

(٤) نظام الأحوال الشخصية السعودي، الباب: (٣) ، الفصل: (٤) ، المادة: (١٠٧) .

إضافة إلى الأنظمة ذات العلاقة.

وحمى هذا الحق بعدة أمور: بأن يراعى فيها حال الزوجة، وسعة الزوج، فتختلف نفقة الغني والفقير[1]، وكذلك اعتبر النظام نفقة الزوجة الآنية مقدمة على كل الديون في حالة إقامة الزوجة دعوى مطالبة بها، ووقَّت نظام الأحوال الشخصية السعودي تمكين المرأةِ الزوجَ من نفسها حقيقة أو حكمًا موجبًا لاستحقاق النفقة. وكذلك تسقط نفقتها إذا حبست نفسها عنه، أو نشزت عنه... [2]، وهذا وجه آخر لحماية هذا الحق.

ومن جوانب حماية النظام لهذا الحق: أنه عدّ الامتناع عن النفقة أو تعذَّر استيفائها أو إعسار الزوج بها أسبابًا يُفسَخ بها النكاح إذا طلبت الزوجة ذلك.

وجميع ما سبق من مواد يحمي حق النفقة للزوجة وجودًا وعدمًا، مع مراعاة ما تعارف عليه الناس في ذاك الزمان والمكان.

دور الحق في الترابط الأسري:

عند النظر في منظومة الأسرة التي تشكّلت من خلال تشريعات الإسلام، يتبيّن لنا جليًا مبدأ تكامل الأدوار بين الزوجين، من خلال إيجاب الواجبات، وفرض الحقوق التي تتوافق مع فطرة الله التي فطر الله عليها الإنسان، فنجد الوفاء بتلك الحقوق يثمر ترابطًا أسريًا محققًا إحدى غايات النكاح ومقاصده.

ومن تلك الحقوق حق الزوجة في النفقة؛ فإن الوفاء بها يورث ثمارًا متعددة في ترابط الأسرة والتئام شملها، وكفاية للمرأة من السعي في طلب الرزق، وتهيئة لها للقيام بواجباتها التي افترضها الله عليها، فكل ما يتعلق بطعامها وكسوتها وسكنها وحاجياتها الأساسية واجب على الزوج بذله، وهو من أعظم الصدقات، وفي المقابل فإن البخل بهذا الحق أو التقصير فيه مفسد للأسرة، موجب للنزاع والفراق إلا ما رحم الله.

---

(١) فيما يتعلق بموضوع النفقة هناك تفصيل وخلافات فقهية في عدد من المسائل تراجع في مظانها.

(٢) انظر: أحكام الأسرة مع الإجراءات النظامية والتطبيقات القضائية، سالم المطيري، (ص٩٤ بتصرف) .

والإسلام أوجب أن يكون ذلك عن طيب خاطر، وأن يحتسب هذه النفقة عن الله تعالى[١]، فهذا المعنى يبيّن أن عناية الإسلام بهذا الحق تفوق من ينظر إلى النفقة بكونه أداء لحق واجب.

(١) انظر: حقوق المرأة في السنة، أحمد الشرقاوي، (ص٣٨٩) .

الخاتمة: وفيها أهم النتائج وأبرز التوصيات.

الحمد لله على التمام، فهو الموفق والمعين، وبعد اكتمال هذا البحث أبيّن أبرز النتائج التي توصلت إليها، مع ذكر لأهم التوصيات:

النتائج:

- تميّز نظام الأحوال الشخصية في المملكة العربية السعودية بتنظيمه لحقوق الزوجين المشتركة، وأن قيام كل طرف بها محقق للغاية من عقد النكاح.
- أن نظام الأحوال الشخصية في المملكة العربية السعودية بتنظيمه لحقوق الزوجين الخاصة، راعى الاختلافات الخَلقية والفطرية بين الجنسين.
- أن تلك الحقوق الزوجية الواردة في نظام الأحوال الشخصية في المملكة العربية السعودية باعتبارها جزءًا من حقوق الإنسان، قائمة على مبدأ العدل، وتكامل الأدوار الفطرية بين الزوجين.
- أن نظام الأحوال الشخصية في المملكة العربية السعودية يُعَدُّ أحدث نظام صادر في مجال الأحوال الشخصية في البلدان الإسلامية، ومبني على أحكام الشريعة الإسلامية في مسائله، مع مراعاته للعُرْف والأنظمة المرعية الأخرى.
- أن نظام الأحوال الشخصية في المملكة العربية السعودية، لما نظَّم حقوق الزوجين المشتركة أو الخاصة لم يتركها هكذا، بل أحاطها بحماية متكاملة، وحفظها وجودًا وعدمًا.
- أن قيام كلٍّ من الزوجين بحقوق الزوج الآخر التي نصّ عليها نظام الأحوال الشخصية في المملكة العربية السعودية ينشئ أسرة مستقرة، ويحافظ على كيانها بترابط تراحمي.
- الدور الإيجابي المترتّب على تنظيم الحقوق الزوجية المشتركة أو الخاصة.

توصيات البحث:

يوصي الباحث بما يلي:

- إبراز حقوق الزوجين الواردة في نظام الأحوال الشخصية في المملكة العربية السعودية باعتبارها الصورة المثلى لحقوق الإنسان في هذا المجال.
- أن تكون حقوق الزوجين المشتركة أو الخاصة أساسًا لكل المشاريع الخادمة لمنظومة الأسرة.
- إجراء مزيد من البحوث العلمية الشرعية والنظامية لدراسة حقوق الأسرة والمرأة والطفل.
- إقامة مؤتمر علمي، موضوعه ومجاله نظام الأحوال الشخصية في المملكة العربية السعودية.

وبالله التوفيق، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد.

المصادر والمراجع

- أحكام الأسرة مع الإجراءات النظامية والتطبيقات القضائية، سالم المطيري، دار الكتاب الجامعي، ط٢، ١٤٤٠هـ.
- أحكام القرآن، ابن العربي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
- أحكام القرآن، الجصاص، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.
- الإحكام شرح أصول الأحكام، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، ط٢، ١٤٠٦هـ.
- إحياء علوم الدين، محمد بن محمد الغزالي، دار المعرفة، بيروت، د.ط، د.ت.
- أصول القانون، عبد المنعم فرج، دار النهضة العربية، بيروت، د.ط، د.ت.
- التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، الدار التونسية للنشر، تونس، د.ط، ١٩٨٤م.
- تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ.
- تفسير القرآن الكريم «الفاتحة والبقرة»، محمد العثيمين، دار ابن الجوزي، ط١، ١٤٢٣هـ.
- تفسير القرآن الكريم «سورة النساء»، محمد العثيمين، دار ابن الجوزي، ط١، ١٤٣٠هـ.
- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن سعدي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ.

- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثًا من جوامع الكلم، عبد الرحمن بن شهاب الدين الشهير بابن رجب، تحقيق: شعيب الأرناؤوط – إبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٧، ١٤١٧هـ–١٩٩٧م.
- حجة الله البالغة، ولي الله الدهلوي، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.
- الحق في الفقه الإسلامي (دراسة مقارنة)، محمد الألفي، دار كنوز إشبيليا، ط١، ١٤٣٩هـ.
- حقوق الإنسان في مجال الأسرة من منظور إسلامي، مفرح القوسي، جامعة الإمام محم بن سعود الإسلامية، ط١، ١٤٢٩هـ.
- حقوق المرأة في السنة، أحمد الشرقاوي، دار الصميعي، ط١، ١٤٣٠هـ.
- حقوق المرأة في ضوء السنة النبوية، نوال بنت عبد العزيز العيد، دار الحضارة للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٣٣هـ – ٢٠١٢م.
- خلاصة البدر المنير، خلاصة البدر المُنير، عمر بن علي بن أحمد ابن الملقن، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، ط١، ١٤١٠هـ–١٩٨٩م.
- روضة المحبين، ابن القيم، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط، ١٤٠٣هـ.
- سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد بن ماجة القزويني، ت الأرنؤوط ، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠هـ – ٢٠٠٩م.
- سنن أبي داود، أبو داود سليمان السِّجِسْتاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت، د.ط، د.ت.
- سنن الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر وآخرون، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط٢، ١٣٩٥هـ–١٩٧٥م.
- صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، دار ابن كثير، دار اليمامة، دمشق، ط٥، ١٤١٤هـ– ١٩٩٣م.
- صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، نشر مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، ١٣٧٤هـ–١٩٥٥م.

- عضل النساء والتفريق للشقاق بين الشريعة والقانون، نايف الجندي، دار الثقافة، ط١، ١٤٣١هـ.
- الفتاوى الكبرى، ابن تيمية، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٨هـ.
- الفروق الفقهية بين الرجل والمرأة في الأحوال الشخصية دراسة فقهية، عبدالله العسيلي، دار النفائس، الأردن، ط١، ٢٠٠١م.
- الفقه الإسلامي في ثوبه الجديد، مصطفى الزرقا، مطبعة جامعة دمشق، ١٩٦١م.
- لسان العرب، ابن منظور، دار عالم الكتب، د.ط، ١٤٢٤هـ.
- اللقاء الشهري، محمد العثيمين، بترقيم الشاملة آليًا.
- مجلة مجمع الفقه الإسلامي، تصدر عن منظمة المؤتمر الإسلامي بجدة.
- مجموعة أسئلة تهم الأسرة المسلمة، محمد العثيمين، دار الوطن، ط١، د.ت.
- المدخل للفقه الإسلامي تأريخه ومصادره ونظرياته العامة، محمد مدكور، دار الكتاب الحديث القاهرة، ط٢، ١٩٩٦م.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل، الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
- معين الحكام فيما يتردد بين الخصمين من الأحكام، علي بن خليل الطرابلسي الحنفي، دار الفكر، د.ط، د.ت.
- المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية، عبد الكريم زيدان، مؤسسة الرسالة، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- مقاييس اللغة، ابن فارس القزويني، دار الفكر، د.ط، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ.
- منهج السالكين وتوضيح الفقه في الدين، عبد الرحمن بن سعدي، دار الوطن، ط٢، ١٤٢٣هـ.

- موسوعة أحكام الطهارة أدلة ومسائل وقواعد وضوابط، دبيان الدبيان، د.ن، ط٣، ١٤٣٦هـ.
- الموسوعة الفقهية الكويتية، جماعة من العلماء، صادرة عن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دار السلاسل، الكويت، ط٢، د.ت.
- موسوعة حقوق الإنسان في الإسلام، خديجة النبراوي، دار السلام، ط٢، ١٤٢٩هـ.
- الموطأ، مالك بن أنس، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ط، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٥م.
- نظام الأحوال الشخصية في المملكة العربية السعودية، موقع هيئة الخبراء بمجلس الوزراء، مجموعة الأنظمة السعودية، المجلد: (٥)، أنظمة السلطة القضائية وحقوق الإنسان، نظام الأحوال الشخصية، على الرابط: https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails/4d72d829-947b-45d5-b9b5-ae5800d6bac2/1

* * *